

إذا اجتمع له عشرة مساكين، فأطعمهم في غداء أو عشاء أو فطور، هل يجزئ ذلك في الكفارة؟ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم لو ادنى من الاطعام في اخفاده. اذا اطعم المساكين اجتمع له عشرة مساكين فاطعام في غداء او عشاء

او قد يسيء ذلك عند المحققين من اهل العلم طيب لو غدوا المساكين او عشاءهم اجزاءه ذلك هذا صحيح جزاكم الله - [00:00:00](#)

تقراه احسن اليه - [00:00:20](#)